

الجمهورية التونسية

وزارة التعليم العالي  
والتربية الجامعية



الوزير

منشور عدد ٥٤٦

تونس ٢ في جانفي ٢٠٢٤

السيدات والسادة :

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المديرون العامون لمعاهد ومرأكز البحث العلمي،
- عمداء الكليات ومديرو مدارس ومعاهد التعليم العالي والبحث،
- مدير المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية

الموضوع : تجديد انتخاب أعضاء اللجان الإدارية المتناظفة الخاصة بالمدرسین والباحثین .


المرجع : - الأمر عدد 1753 لسنة 1990 المؤرخ في 29 أكتوبر 1990 المتعلق بضبط كيفية تنظيم وتسخير اللجان الإدارية المتناظفة كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2937 لسنة 2012 المؤرخ في 27 نوفمبر 2012.

- قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 24 أكتوبر 2023 المتعلق بإحداث لجان إدارية متناظفة بالإدارة المركزية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

المصاحب : مطلب ترشح للجنة إدارية متناظفة.

تحية طيبة،

وبعد، أتشرف بإعلامكم أن المدة النيابية لأعضاء اللجان الإدارية المتناظفة الخاصة بسلك المدرسین والباحثین ستنتهي بتاريخ 01 ماي 2024، لذلك يتعين انتخاب نواب هذه اللجان لمدة نيابية جديدة.



وتقم هذه اللجان المدرسين المنتسبين إلى الرتب التالية أو الرتب المعادلة لها:

اللجنة الأولى:

- أستاذ تعليم عال.
- أستاذ محاضر.
- باحث رئيس
- باحث أول

اللجنة الثانية:

- أستاذ مساعد.
- باحث

اللجنة الثالثة:

- أستاذ تكنولوجي.
- محاضر تكنولوجي.

اللجنة الرابعة:

- مساعد.
- ملحق باحث

اللجنة الخامسة :

- تكنولوجي.

اللجنة السابعة:


- أستاذ مبرز أول مميز درجة استثنائية
- أستاذ مبرز أول مميز
- أستاذ مبرز أول
- أستاذ مبرز.

اللجنة الثامنة:

- أستاذ أول مميز درجة استثنائية للسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية
- أستاذ أول مميز للسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية
- أستاذ أول فوق الرتبة للسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية
- أستاذ أول للسلك المشترك لمدرسي اللغة الإنجليزية والإعلامية

اللجنة التاسعة:

- أستاذ سلك مشترك لمدرسي اللغة الانجليزية والإعلامية.



## وستجرى عمليات الانتخاب حسب التواريخ التالية :

- 1- يوم الاثنين 05 فيفري 2024: تعليق القائمات الانتخابية بالمؤسسات وتقديم الترشحات.
- 2- يوم الثلاثاء 13 فيفري 2024: آخر أجل للثبت من ترسيم الأسماء بالقائمات الانتخابية وعند الاقتضاء تقديم مطالب الترسيم.
- 3- يوم الجمعة 16 فيفري 2024: آخر أجل لتقديم الاعتراضات فيما يخص التسجيل أو السهو الذي يلاحظ بالقائمات الانتخابية.
- 4- يوم الثلاثاء 27 فيفري 2024: غلق سجل الترشحات.
- 5- يوم الثلاثاء 05 مارس 2024: تعليق قائمات المرشحين.
- 6- يوم الأربعاء 13 مارس 2024: إجراء عملية الاقتراع.
- 7- يوم الخميس 28 مارس 2024: الإعلان على النتائج.

مع الإشارة إلى أنه في خصوص قائمات الناخبين الواجب تعليقها بكل مؤسسة ابتداء من يوم الاثنين 05 فيفري 2024 فإنه يقع ضبطها من قبل رئيس المؤسسة المعنية ويتم تعليقها بمختلف أقسام المؤسسة.

وحرصا على احترام الترتيب الخاصة بسير عملية الانتخابات، وجب التذكير بأهم ما جاء بالأمر عدد 1753 لسنة 1990 المؤرخ في 29 أكتوبر 1990 المتعلق بضبط كيفية تنظيم اللجان الإدارية المتناففة وتسخيرها

### أولا - الناخبون :

يعتبر ناخبا للجنة إدارية متناففة معينة الموظف المنتهي إلى الرتبة أو السلك الذي سيقع تمثيله باللجنة المذكورة، غير أنه لا يعتبر ناخبا الموظف المحال على عدم المباشرة والتعاقد.

تحتم قائمة الناخبين المدعوين للتصويت في فرع انتخابي من السلطة التي انتصب لديها الفرع وتعلق في ظرف شهر على الأقل قبل تاريخ الاقتراع بهذا الفرع.

ويمكن للناخبين أن يتولوا في ظرف الشهانية أيام المowالية لتعليق القائمات التثبت من ترسيم أسمائهم كما يمكنهم - عند الاقتضاء - تقديم مطالب الترسيم وفي نفس الأجل ولمدة ثلاثة أيام بعد انتهاءه يمكن تقديم اعتراضات تخص التسجيل أو السهو الذي يلاحظونه بالقائمات الانتخابية.

ويجب أن تصل الاعتراضات لرئيس الفرع الانتخابي يوم الجمعة 16 فيفري 2024 بدخول الغاية على أقصى تقدير للقيام بالإصلاح المطلوب.



## ثانياً - المرشحون :

يعتبر مرشحاً لعضوية لجنة إدارية متناسبة معنية الموظف الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة لترسيم إسمه بالقائمة الانتخابية لهذه اللجنة.

غير أنه لا يمكن انتخاب الأعوان المتعاقدين بعطلة مرض طويل الأمد المنصوص عليها بالفصل 44 من القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام للأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، والأعوان الذين سلطت عليهم عقوبة من الدرجة الثانية إلا إذا شملهم العفو العام أو رفع عنهم هذا العقاب حسب الشروط التي وردت بالفصل 58 من القانون عدد 112 لسنة 1983 سالف الذكر.

والجدير باللحظة أنه يجب توجيه الترشحات الصادرة عن المدرسين والباحثين بمؤسسات التعليم العالي والبحث ومراكز ومعاهد البحث العلمي عن طريق السلسل الإداري، طبقاً للمثال المصاحب إلى إدارة الموارد البشرية - شارع أولاد حفوز 1030 تونس - مباشرة وب مجرد انتهاء المحدد لذلك في ظرف مختوم يحمل العبارة التالية "انتخابات اللجان الإدارية المتناسبة الخاصة بالمدرسين والباحثين".

هذا، وستتولى إدارة الموارد البشرية ضبط القائمة النهائية للمرشحين والتي سيعلم بها الأعوان المشاركون في الانتخابات بواسطة منشور لاحق يقع التنصيص فيه على تاريخ الاقتراع وكيفية إجرائه.

كما يمكن للأعوان الذين هم في حالة إلتحاق بالخارج وبطلب منهم التصويت بالراسلة، عندئذ ترسل إليهم الإدارة مسبقاً بطاقات التصويت والظروف وتذكرهم بمكتب التصويت الواجب مراسلته وبآخر أجل لقبول البطاقات.

وعليه، ونظراً لأهمية الموضوع، المرغوب منكم السهر على احترام الآجال المبينة بهذا المنشور بكل دقة وعناية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي



منصف بوكتير

22 جانفي 2024



إدارة الموارد البشرية

(1) مطلب ترشح للجنة الإدارية المتناصفة عدد :

الاسم ولقب : .....  
.....

المعرف الوحيد : .....  
.....

تاريخ الولادة : .....  
.....

الرتبة : .....  
.....

الأقدمية في الرتبة : .....  
.....

الرتبة أو السلك الذي سيمثله : .....  
.....

مركز العمل : .....  
.....

التاريخ : .....  
.....

الإمضاء : .....  
.....

(1) يجب تحديد رقم اللجنة